

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٣٨ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٧/٤/٢٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٧/٤/١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

نقل مقار كل من :

- ١ - محكمة بندر بنها الجزئية ، محكمة مركز بنها الجزئية ، محكمة مرور بنها .
- ٢ - نيابة قسم بنها الجزئية ، نيابة مركز بنها الجزئية ، نيابة مرور شمال بنها ، نيابة الطفل .

من مقارها الحالية إلى مقر محكمة بنها الابتدائية القديم الكائن مقرها بشارع جميل (طلعت حرب) بمدينة بنها - محافظة القليوبية ، بدلاً من مقارها الحالية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٧/٥/٢٧

صدر فى ٢٠١٧/٥/٢

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم